

## المجلس 111) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد

### المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام مسلم ابن حجاج القشيري النيسابوري رحمه الله تعالى في كتابه المسند الصحيح - [00:00:00](#) قال وحدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته. فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك - [00:00:18](#) ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلنا في الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذني. فلما فرغنا اذناه فالقى اليها حقوه فقال اشعرنها اياه قال وحدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها قالت - [00:00:38](#)

ثلاثة قرون قال وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس حا قال وحدثنا ابو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد لو حدثنا يحيى بن ايوب قال حدثنا ابن عليه كلهم عن ايوب عن محمد عن ام عطية رضي الله عنها قالت - [00:01:06](#) توفيت احدي بنات النبي صلى الله عليه وسلم. وفي حديث ابن عليه قالت اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل متى؟ وفي حديث ما لك قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته بمثل حديث يزيد بن زريع - [00:01:29](#) ان ايوب عن محمد عن ام عطية قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية بنحوه غير انه قال ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك. فقالت حفصة عن ام عطية - [00:01:49](#) رأسها ثلاثة قرون قال وحدثنا يحيى ابن ايوب قال حدثنا ابن عريية قال واخبرنا ايوب قال وقالت حفصة عن ام عطية قالت انها وترا ثلاثا او خمسا او سبعا. قال وقالت ام عطية مشطنها ثلاثة قرون - [00:02:10](#) قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه وعمر الناقد جميعا عن ابي معاوية قال عمرو حدثنا محمد بن خازم ابو معاوية قال حدثنا عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها قالت لما ماتت زينب بنت رسول الله - [00:02:33](#) الله عليه وسلم قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا جعلنا في الخامسة كافورا او شيئا من كافور. فاذا فاذا غسلتها فاعلمني. قالت فاعلمناه - [00:02:53](#)

اعطانا حقه وقال اشعرنها اياه قال وحدثنا عمر الناقد قال حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا هشام ابن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل احدي بناته فقال اغسلنها وترا خمسا او اكثر من - [00:03:13](#)

ذلك بنحو حديث ايوب وعاصم. وقال في الحديث قالت فظفرنا شعرها ثلاثة او ثلاث قرنيها وناصيتها. قال وحدثنا يحيى ابن ايوب قال وحدثنا يحيى ابن يحيى. قال اخبرنا هشيم عن خالد عن حفصة بنت سيرين - [00:03:38](#)

عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث امرها ان تغسل ابنته قال لها ابدأن بميامين انهاء ومواضع الوضوء منها قال حدثنا يحيى بن ايوب وابو بكر ابن ابي شيبه وعمرو الناقد كلهم عن ابن عليه قال ابو بكر حدثنا اسماعيل ابن عدي - [00:03:58](#) عن خالد عن حفصة عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهن في غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين -  
[00:04:21](#)

اما بعد في هذه الاحاديث عن ام عطية رضي الله تعالى عنها تتعلق بغسل آآ ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما توفيت وتولى  
جماعة من النساء غسلها والمعروف فيهن - [00:04:45](#)

اه ام عطية رضي الله تعالى عنها وهو يتعلق بغسل غسل اللسان للمرأة وهذا هو الاصل ان النساء يغسلن النساء والرجال يغسلن  
الرجال والرجال لا يغسلون النساء والنساء لا يغسلون الرجال الا فيما بين الزوجين. فان لزوجها تغسل زوجها ان تغسل زوجها ولزوجها  
ان يغسل زوجته - [00:05:04](#)

واما غير ذلك فانه لا لا يحصل تغسيل من الرجال للنساء ولا من النساء للرجال ولو حصل انه لم يجد فانها فانها تيمم. اذا كان ما فيه  
الا رجال ويعني الميت - [00:05:31](#)

وليس هناك امرأة ولا زوجها فانها تيمم ولا ولا يغسلها للرجال وكذلك العكس وكذلك العكس والحديث كما عرفنا كلها تتعلق برسم  
المرأة وان الرسول عليه الصلاة والسلام ارشد الى ان الغسل يعني يكون وترا بان يكون ثلاثا او خمسا او سبعا - [00:05:50](#)  
او اكثر من ذلك اذا اذا رأينا انه يحتاج الامر الى ذلك. يعني ليس الامر موكولا الى رغبتهن. والا وان وانما يكون الى الحاجة التي تدعو  
الى ذلك ان رأينا من المصلحة انها انهن يزدن - [00:06:16](#)

لان كبد التنظيف وحصول التنظيف ما يحصل الا بهذا بزيادة على هذا العدد فانهم يفعلون ذلك ويكون ذلك وترا يعني ثلاثا او خمسا او  
سبعا او تسعا يعني ولكن الزيادة هي على حسب الحاجة. الزيادة على حسب الحاجة - [00:06:35](#)

ومن المعلوم ان المجزي والكافي غسلة واحدة كافية يعني يجزي ولكن المستحب ان يكون يعني بهذا العدد الذي وتر يعني اه اه ثلاثا  
او خمسا او ما زاد على ذلك - [00:06:59](#)

على حسب الحاجة الى على حسب الحاجة الى ذلك امرهن ان ان يغسلن ان يبدأن بمواضع الوضوء منها. معنى انها توظأ أولا ثم يبدأ  
بالميامل يعني معناه انه تغسل الميا من - [00:07:15](#)

ثم المياسر هذه الطريقة التي يكون بها تغسيل تغسيل الميت سواء كان رجل او امرأة سواء كان رجل او امرأة والحديث فيه اه كل  
الروايات مع ابنته ولكن في بعض الروايات انها زينب ابنته زينب وهي كبرى بناته - [00:07:37](#)

هي اكبر بناته جاء في بعض الروايات في مسلم التنصيص على انها على انها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا  
فرغتن من غسلها فاعلمني او اذنني فاعلمنه بذلك فاعطاهن حقوه. وقال اشغلنا اياه. والحق هو الازار - [00:07:58](#)

الحق هو الايجار لانه يعقد يعني لان الحق هو معقد الازار. والذي يعني يمك الازار لا ينزل اللي هو في وسط في وسط الانسان يعني  
يقال له حق وهو معقد الايجار - [00:08:23](#)

وانما اعطاهن ازاره لينال لينالها من بركته من بركة ما مسه جسده صلى الله عليه وسلم ولهذا قال انه يلي جسدها ويباشر جسدها  
لانه مس جسد الرسول صلى الله عليه وسلم فاراد ان يمسه جسدها وان ينالها من بركته - [00:08:43](#)

ومعلوم ان هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم فلا يقال كما قال يعني بعض شراح الحديث ان ان التبرك بالصالحين وهذه ادعية  
تبرك بالصالحين ما في الا تبرك بالرسول صلى الله عليه وسلم ولا - [00:09:09](#)

بالصالحين بدليل ان خير الصالحين بعد الانبياء والمرسلين ابو بكر وعمر وما كانوا يتبركون به وما كانوا يأتون اليه ويأخذون منه  
الشيء الذي يأخذونه من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:23](#)

وانما هذا من خصائص الرسول وخاص بالرسول عليه الصلاة والسلام هو الذي كانوا يتوركون بشعره وبمخاطه وبعرقه وبفضل وضوئه  
وبلباسه وغير ذلك من الاشياء التي تمس جسده صلى الله عليه وسلم فهذا من خصائصه - [00:09:39](#)

ولهذا يعني قال اشعرنا اياه اجعلناه شعارا. يعني يلي جسدها لان جسدها لتعار. مثل ما قال في الانصار الرسول صلى الله عليه وسلم  
قال الا صاروا شعاره الناس دثار يعني ان قريهم منه واتصلهم به كاتصال او كقرب الشعار من الانسان - [00:09:59](#)

الانسان لانه هو الذي يليه والدثار هو الذي وراه. الثوب الذي وراه الشعار يعني فهذا فيه اشارة الى قرب الانصار منه الصلة الوثيقة بينه وبينهم وقال عليه الصلاة الانصار شعاره الناس ديار - [00:10:18](#)

اشغلناها اياه اجعلنا هو يليلي جسدها ويولي شعرها يعني يعني آآ وذلك كما عرفنا لتبرك الرسول صلى الله عليه وسلم وغيره لا يقاس عليه. بدليل ان الصحابة الكرام ما كانوا - [00:10:37](#)

يأتون الى ابي بكر وعمر رضي الله عنهما واثمان علي يعني يتبركون بهم ويطلبون منهم اشياء لا تطلب تطلب من الرسول صلى الله عليه وسلم او يتبرك بها من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:52](#)

كيفاش تقول عطية دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر نعم يعني يكون الغسل بماء وسدر - [00:11:09](#)

يعني وذلك للتنظيف وفي الاخر اجعل كافور وهو طيب يعني ويكون يعني يكون في الاخر يعني حتى يبقى يعني هذا الاثر اي يعني اثر الطيب واثر الكافور فاذا الغسل بالماء والسدر هذا من اجل التنظيف ويكون في الاول. واما الكافور يكون في الاخر - [00:11:30](#)

نعم الان يعني يبقى الغسل بماء وسدر او تغني هذه المنظفات الجديدة عن هذا. تغني؟ اقول تغني يعني اه فقلت اغني لكنه اذا حصل يعني او فعل هذا هذا شئ طيب ولكنها تغني لا شك - [00:11:54](#)

اغسلنه قال كذلك ايضا جاء انهم جعلناها ثلاث ثلاث ظفائر يعني يمين وشمال وناصية اللي هي الخلف يعني فشعرها يعني يقسم الى ثلاث ثلاث ظفيرة من الخلف للناصية وثلاث ظفيرة من اليمين وثلاث - [00:12:14](#)

وظفيرة من الشمال ثم يعني ظفائر يعني اه تشد بعضها مع بعض ثم فتجعل يعني وراه رأسها نعم قال فاذا فرغتن فاذنني فلما فرناه اذناه فالقى الينا حقوه. حقوة الذي هو الازار - [00:12:37](#)

وقيل له حق لانه يعقل به الحق ومحل عقده يلحقه لانه يمسكه يعني حتى لا ينزل نعم قالت مشطناها ثلاثة قرون. نعم ثلاث قرون ظفائر يعني قال ثلاثة او ثلاث قرنيها وناصيتها - [00:13:02](#)

هذا هذا هو القرنين قرنيها باليمين والشمال وقرن بالناصية التي هي الوراء وراه الرأس ابدأن بيمينها ومواضع الوضوء يبدأ بوضع يتوظأ توظأ اولاً ثم يبدأ بالميامن. عندما يعني يكون التمسح اه بعد اه - [00:13:27](#)

مواضع الوضوء يبدأ بالميامن قال ثلاثة اثلاث. هذه قرون يعني الرأس الشعر كله. ثم ينتهي الامر الى ان يكون ثلاث ثلاث قرون قال حدثنا يحيى ابن يحيى عن يزيد ابن زغير عن ايوب ابن ابي تيمم عن محمد ابن سيرين عن ام عطية ابن شيبه - [00:13:52](#)

قال احداثا يحيى ابن يحيى عن يزيد ابن زريع الايوب عن محمد ابن سيرين عن حفصة بنت سنيين عن ام عطية. نعم يعني مرة امي عطية مباشرة نعم ومرة عن اخته نعم - [00:14:22](#)

قال حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك ابن انس قال وحدثنا ابو الربيع الزهراني وسلمان ابن داوود وقتيبة ابن سعيد عن حماد حماد ابن زيد قال وحدثني ابن ايوب عن ابي قتيبة يروي عن حماد وابو ربيعة - [00:14:34](#)

الزهراني يروي عن حماد والمراد بحمد بن زيد نعم قال وحدثنا يا يحيى ابن ايوب عن ابن عليه وهو اسماعيل ابن ابراهيم ابن مقسم الاسدي المشهور ببني عليا وهو اسم امه - [00:14:50](#)

قال احداثا قتيبة عن حماد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وعمر ناقض عن ابي معاوية. محمد بن خازن وضرير الكوفي. عن عاصم الاحول. عاصم سليمان الاحول - [00:15:07](#)

قال حدثنا يحيى ابن يحيى عن هشيم ابن البشير الواسطي عن خالد الحذاء خالد مهران الحذاء. عن حفصة ابن تيمية عطية نعم يقول الاخ ظفر الشعر خاص بالمرأة؟ ام حتى الرجل يفعل به ذلك اذا كان له شعر كثير - [00:15:27](#)

والله ما ما يعني الذي يبدو انه يمكن يفعله بهذا. اذا كان كثير يعني يظهر يعني يمكن يشوه مثل ما يفعلون نراه قال رحمه الله تعالى وحدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وابو بكر بن ابي شيبه ومحمد بن عبد الله بن نمير وابو كريب واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا -

وقال الاخرون حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن خباب الارت رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله نبتغي وجه الله فوجب اجرنا على الله فمننا من مضى لم يأكل من اجره شيئا - [00:16:12](#)

منهم مصعب بن عمير رضي الله عنه قتل يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعوها مما - [00:16:32](#)

رأسه واجعلوا على رجليه الاخر ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها قال وحدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا الجليل قال وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عيسى ابن يونس حاق لحدثنا من جاب ابن الحارث التميمي - [00:16:52](#)

قال اخبرنا علي ابن مسهر قال وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم وابن ابي عمر جميعا عن ابن عيينة عن الاعمش بهذا الاسناد نحو ثم ذكر ما يتعلق بالكفن وتكفين الميت وانه الميت يكفن - [00:17:11](#)

وان وسيأتي انه يعني الرجل يعني في ثلاث في ثلاثة ايام يعني بيض يعني يلف فيها واذا لم يكفي الا او لم يكن الا واحد فانه يكفي واحد. واذا لم يكن هناك واحد كامل يغطي جسده كله - [00:17:30](#)

فانه يبدأ من جهة الرأس والباقي يجي عليه من العشب هذا من النبات يعني يغطي جسده واذا كان من اللباس ما يكفي الا للعورة فانها تستر العورة والباقي عليه الباقي يجعل عليه اغفر يعني سواء من جهة رأسه او من جهة يعني لكنه اذا كان امكن - [00:17:52](#)

يعني ستر العورة هو شيء معها من جهة الرأس ومن جهة الرجلين فان المقدم هو الرأس مع ستر العورة ذكر حباب الارتقي رضي الله عنه قال انهم جاهدوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجب اجرهم على الله عز وجل بمعنى ان الله - [00:18:16](#)

تفضل عليهم بالجزء الذي آآ هو حق الله على العباد وهو ان يثيبهم وان لا وانهم ادوا حقهم يثيبهم يعني بان بحقهم عليه الذي هو ان يثيبهم على ذلك ومعلوم ان هذا شيء من الله عز وجل تفضل به. ولا يجب على الله شيء يعني بالعقل فيما يقوله بعض - [00:18:37](#)

طرق الضلال وانما هذا شيء في الشرع. والله عز وجل يعني اخبر او جاء يعني فيما يدل في الصحابة رضي الله عنهم وكلام الرسول صلى الله عليه وسلم هنا قال ووجب اجرنا على الله يعني ان الله تعالى آآ حقق لهم ما - [00:19:09](#)

من الثواب في مقابل عملهم وهو مثل قوله لمعاذ اتدري ما حق الله على عباده؟ وما حق العباد على الله؟ قال حق العباد على الله ان يعبدوه وحق العباد على الله الا يعذبهم - [00:19:29](#)

الا يعذبهم يعني انه يجازيهم ويذيبهم على اعمالهم والا يعذبهم اذا ادوا حقه وقاموا بعبادته وما شرعه الله عز وجل لهم فان الله تعالى يثيبهم ويجعل اه اه العاقبة حميدة - [00:19:43](#)

لهم قال فمننا من اه من اه ليش ومنا من مضى لم يكن من اجره شيئا. الا من مضى ولم يأكل من اجله شيئا ما جاء ثواب معجل. لان الغنائم من الثواب المعجل - [00:20:03](#)

الغنائم من الثواب المعجل ومن الناس من لم يحصل شيء من الغنائم حتى يعني انه وصل الى حد انه ما وجدوا شيئا يكفرون يكفرونه فيه الا نمرة وهي لباس يعني لباس - [00:20:21](#)

يعني اه اه لا يكفي لجسده كله وانما يكفي لبعضه فكانوا اذا ارادوا من السرة من من العورة الى جهة الرأس يعني اه تبذل الرجلين واذا صار من العورة الى جاهريين يبدي الرأس. الرسول صلى الله عليه وسلم امرهم ان يستر العورة - [00:20:41](#)

الرأس وان يجعلوا على الباقي اللي في الرجلين يعني آآ حشيشا الذي هو الاذقر النبات ليلة طيبة رائعة نعم منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة. فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على - [00:21:01](#)

لنجديه خرج رأسه فقال صلى الله عليه وسلم ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه لاخر ومنا من اينعت له ثمرته. ومنا من اينعت له ثمرته يعني من حصل اجر. يعني الجهاد في سبيل الله. وذلك فيما حصل من - [00:21:24](#)

اخيرا يعني غنائم كثيرة يعني ثمرته يعني حصل انه اه اه وجد غنائم يعني واعطي ما نعطيهم الغنائم فكان يهدبها يعني يجنيها ويعني يستفيد منها وهذا من الثواب المعجل الذي يكون في - [00:21:42](#)

قبل الاخرة الغنائم فيها من الثوب المعجل نعم قال وحدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وابو بكر ابي شيبة ومحمد ابن عبد الله ابن نمير

وابو كريب عن ابي معاوية عن ابو كريب محمد ابن علاء وابو معاوية ومحمد ابن قاسم والاعمى سليمان ابن مهران عن شقيقة شقيق ابن سلمة ابو وائل - [00:22:05](#)

عن خباب بن الارت. نعم قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه عن جرير ابن عبد الحميد اسحاق ابن ابراهيم عن عيسى ابن يونس. قال حدثنا من جابر ابن حارث التميمي عن علي ابن مسهر. قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر. محمد بن - [00:22:31](#)  
ابن ابي عمر العدني المكي جميعا عن ابن عيينة عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه. نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر ابن ابي شيبه - ابو كريب واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا وقال الاخران حدثنا ابو - [00:22:49](#)

ومعاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب سحرورية من كرصف ليس فيها قميص ولا عمامة. اما الحلة فانما شبه على الناس فيها انها - [00:23:06](#)  
اشترت له ليكفن فيها فتركت الحلة وكفن في ثلاثة اثواب بيض سحرورية فاخذها عبد الله ابن ابي بكر فقال لاحبسناها حتى اكف حتى اكفن فيها نفسي ثم قال لو رضيها الله عز وجل لنبيه لكفنه فيها - [00:23:26](#)

فباعها وتصدق بثمانها. قال وحدثني علي ابن حنبل السعدي قال اخبرنا علي ابن مرسل قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ادرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة يمنية كانت لعبدالله بن ابي بكر ثم نزعته عنه وكفن في ثلاثة اثواب - [00:23:46](#)

من اثواب سحرورية يمانية ليس فيها عمام ولا قميص. فرجع عبد الله الحلة فقال اكفن فيها ثم قال لم يكفن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يكفن فيها فتصدق بها. قال وحدثناه ابو بكر ابن ابي شيمه - [00:24:09](#)

فقال حدثنا حفص بن غياث وابن ابن عيينة وابن ادريس وعنده ووكيع حاء قال وحدثناه ابن يحيى قال عبدالعزيز بن محمد كلهم عن هشام بهذا الاسناد وليس في حديثهم قصة عبد الله بن ابي بكر - [00:24:29](#)

قال وحدثني ابن ابي عمر قال حدثنا عبد العزيز عن يزيد عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة انه قال سألت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:46](#)

فقلت لها في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت في ثلاثة اثواب سحرورية ثم ذكر تكفين الرسول صلى الله عليه وسلم وانه كفن بثلاثة اثواب سعودية يعني من من ضربة من البرود التي تأتي من اليمن - [00:25:00](#)

فكان اولها اريد ان يكفن او رجل يكفنه في حلة وكف لعبدالله بن عمر لعبدالله بن ابي بكر لعبدالله بن ابي بكر يعني ثم انها تركت وكفن بثلاثة ابواب سحرورية - [00:25:23](#)

وعبدالله بن ابي بكر اراد ان يجعلها لنفسه وان يكفن في فيها ولكنه قال لو ربيعها الله لنبيه لكفن بها ثم انه تركها وباعها وتصدق بثمانها وتصدق يعني بثمانها. فاستقر الامر الى ان الذي كفن فيه الرسول صلى الله عليه وسلم انما هي ثلاثة اثواب - [00:25:45](#)

يعني يعني بيض جعل فيها صلى الله عليه وسلم ثم يعني لف بهذه اللقائف الثلاث البيض وهي من كرشه كما جاء في بعض الروايات والكرسي هو القطن يعني ترصف هو القطن - [00:26:09](#)

ابش بعده ليس فيها قميص ولا عمامة. ليس فيها قميص ولا عمامة يعني قميص يلبس اياه وعمامة تلف على رأسه وانما هي كلها ثلاث الاف بيض يعني ادرج بها صلى الله عليه وسلم ولفت عليه - [00:26:28](#)

ليس فيها شيء اخر لا شيء يخص رأسه ولا شيء يخص جسده وانما يجسده كله عليه الصلاة يا سلام لف بهذه اللقائف الثلاث البيض. وهذا يدل ايضا على التكريم بالبياض ولهذا جاء في بعض الاحاديث في خير ثيابكم البياض وقال واكفونوا بها موتاكم قال وكفونوا -

[00:26:48](#)

فيها موجاته نعم قال حدثنا يحيى بن يحيى ابو بكر عن ابي معاوية عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة. نعم قال وحدثناه ابو بكر بشيبه عن حفص بن اياد وابن عيينة وابن ادريس. هو عبد الله بن ادريس وعنده وعنده بن سليمان - [00:27:15](#)

ووكيع ابن الجراح قال حاء وحدثناه عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي كلهم عن هشام نعم هشام بن عروة نعم قال وحدثني ابن ابي

عمر عن عبد العزيز عبد العزيز بن آآ هذا الذي هو محمد الدراورتي الدراورتي نعم عن يزيد بن الهادي ابن عبد الله ابن اسامة ابن الهاد نعم عن محمد ابن - [00:27:41](#)

ابن تيمية عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن عائشة. نعم يقول السائل احسن الله اليكم عندنا الكفن مصنوع على شكل اللباس بنطال وقميص طويل يجعل فيه اكمام ثم يلف بطبقتين فوqe - [00:28:07](#)

هل هذا جائز؟ الشيء الذي جاء عن الصحابة وفعلوه مع الرسول صلى الله عليه وسلم ويفعلونه يعني مع غيره هذا هو هذا هو السنة ولا يشغل الناس انفسهم ببناطيل وغير ذلك. وانما يفعلون كما كان - [00:28:29](#)

يفعل الاسلاف الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم فعلوا هم خير هم خير البشر والمرسلين وفعلوا ما ذلك مع سيد المرسلين صلوات الله وسلامه وبركاته عليه والافتداء بهم والاختذ بما بما جاء عنهم هو هو الذي على الناس ان يفعلوه. نعم - [00:28:49](#)

قال رحمه الله تعالى وحدثنا زهير بن حرب وحسن الحلواني وعبد ابن حميد قال عبد اخبرني وقال الاخران حدثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا سلمة ابن عبد الرحمن اخبره ان عائشة - [00:29:12](#)

ام المؤمنين رضي الله عنها قالت سجي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات بثوب ثوب خباره قال وحدثناه اسحاق ابن ابراهيم وعبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر حا قال وحدثنا عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي قال اخبرنا ابو - [00:29:34](#)

قال اخبرنا شعيب عن الزهري بهذا الاسناد سواء. ثم ذكر التزكية وهي تغطية. وان الانسان الميت اذا مات فانه يغطى بثوب يعني يغطى بثوب يعني الثوب هذا الذي هو ليس ليس مفصلا الذي هو قميص وانما هو قطعة من القماش - [00:29:56](#)

وهنا الرسول صلى الله عليه وسلم لما توفي شجوه بثوب اه حبرة. يعني من مما يأتي من اليمن قال سجي رسول الله صلى الله عليه وسلم سجي يعني غطي يعني قبل تغسيله وقبل تكفينه يعني سجل غطي نعم بثوب حبرة. نعم - [00:30:18](#)

قال حدثنا زهير بن حرب بن حسن الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب وهو ابن ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن صالح. صالح ابن كيسان عن ابن شهاب حمد المسلم من عبود الله - [00:30:47](#)

عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة. نعم. قال محدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن ابي اليمان الحكم ابن نافع عن شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري بهذا الاسناد - [00:31:03](#)

قال رحمه الله تعالى حدثنا هارون ابن عبد الله وحجاج بن الشاعر قال حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني والزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا - [00:31:19](#)

من اصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا. فزجر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه الا ان يضطر انسان الى ذلك. وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه - [00:31:40](#)

فليحسنك فليحسن كفته ثم ذكر هذا الحديث انه يتعلق بالكفن ويتعلق بدفن بالليل ودفنه بالليل يعني سائق وجاهز ولكنه اذا يعني اه اذا اه خشي انه يعني ما يحظر ناس يصلون عليه - [00:32:00](#)

فانه يؤخر الى الفجر حتى يعني يكثر المصلون عليه وحتى يوجد من يصلوا عليه. اما اذا كثر المصلون عليه في الليل فان ذلك لا بأس به ولا مانع منه والرسول صلى الله عليه وسلم بلغه ان رجلا اصحابه انه مات وانه دفن ليلا وانه كفن بغير طائل يعني - [00:32:20](#)

يعني ليس بكاف او ليس يعني حسن. ولهذا جاء في الاخر قال فليحسن كفته يعني يجعل له يعني كفن حسنا ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام اشار الى تحسين الكفن في قوله حسن كفته والى الصلاة بقوله - [00:32:47](#)

انه يصلى عليه يعني اذا لم اذا لم يصلى عليه بالليل وانما يصلى عليه بالنهار انه تحصل الصلاة تحصل الصلاة عليه ويكثر المصلون عليه لكن اذا احتيج الى ذلك فانه لا بأس به لا بأس بذلك نعم - [00:33:13](#)

قال حدثنا هارون ابن عبد الله وحجاج ابن الشاعر عن حجاج ابن محمد نعم هو الموسيقى عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن ابي الزبير وهو محمد موسى ابن تدرس عن جابر ابن عبد الله نعم - [00:33:35](#)

مسلسل بالتحديث والخبار والسماع. نعم. قال وحدثنا قال رحمه الله تعالى وحدثنا ابو بكر ابي شيبه وزهير بن حرب جميعا عن ابن

عبيبة قال ابو بكر حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة - [00:33:53](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اسرعوا بالجنائز فان تك سالحة فخير لعله قال تقدمونها عليه تقدمونها عليه وان تكن غير وان تكن غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم. قال وحدثني محمد ابن رافع وعبد ابن حميد - [00:34:10](#)

انا عبد الرزاق قال ياخرنا معمر قال وحدثنا يحيى ابن حبيب قال حدثنا روح ابن عباد قال حدثنا محمد ابن ابي حفصة كلاهما عن عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. غير ان في حديث معمر قال لا اعلمه الا رفع الحديث. قال وحدثني ابو

الطاهر وحريلة - [00:34:30](#)

هارون ابن سعيد الايدي قال هارون حدثنا وقال الاخر ان يخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني ابو امامة ابن ابن حنيف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله يقول اسرعوا في الجنائز فان كانت سالحة قربتموها الى

الخير - [00:34:50](#)

وان كانت غير ذلك كان شرا تضعونه عن رقابكم. ثم ذكر هذه الاحاديث اللي فيها الاسراع بالجنائز الى للدفن والى المقبرة وبين عليه الصلاة والسلام ان انها ان كان سالحة فانكم تقدمونها الى خير يعني امامها وان كانت غير ذلك - [00:35:10](#)

شر تضعونه عن رقابكم يعني وهذا فيه بيان ان ان هذا انما هو عند بعد الصلاة عليها والذهاب الى المقبرة انه يشرع لكن الاسراع الذي لا يترتب عليه مضره بحيث ان تسقط - [00:35:37](#)

يعني لو يحصل سقوطها او يحصل يعني شيء من الضرر لها او لغيرها او للناس الذين يكونون معها فبين عليه الصلاة والسلام انه يشرع بها وانه اذا كانت يعني حيرة فانها تقدم على خير وان كانت بخلاف ذلك فهي تقدم على شر وقال - [00:35:51](#)

عنه الرسول صلى الله عليه وسلم فشر تضعونه عن رقابكم. شر تضعونه عن رقابكم. يعني يعني هذه الجنائز التي هي شر المثل اسرعوا بالجنائز فانتوا سالحة فخير تقدمونها عليه وان تكوا غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم. نعم. وفي اللفظ الاخر اصنعوا في

الجنائز فان - [00:36:15](#)

سالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان شرا تضعونه عن رقابكم. نعم قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وزهير ابن حرب عن ابن عبيبة عن الزهري عن سعيد - [00:36:39](#)

سعيد المسيب عن ابي هريرة نعم قال وحدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر ابن راشد قال حدثنا ابو الطاهر وحرمة ابن يحيى وهارون ابن سعيد الاي عن ابن وهب عبد الله ابن وهب وابو الطاهر هو احمد ابن عمرو في السرح النصري -

[00:36:54](#)

عن يونس ابن يزيد الايدي عن ابن شهاب عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف عن ابي هريرة. نعم تنبيه على الطلاب المطلوب من الطلاب الذين يأخذون المساعدات والزكوات ان كل واحد منهم يكتب ورقة يشتمل على اسمه وبلده - [00:37:18](#)

وتوقيعه وتاريخ اليوم. واذا كان آآ يعني لا يريد او ليس من اهل الزكاة يعني يقول اني لا اريد الزكاة يضيف الى ذلك هذه الجملة اني لا لا اريد شيئا من الزكاة - [00:37:39](#)

قال رحمه الله تعالى وحدثني ابو الطاهر وحرمله يحيى وهارون سعيد الايلي واللفظ لهارون وحرمله. قال هارون حدثنا وقال الاخران اخبرنا قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول

الله صلى الله - [00:37:55](#)

عليه وسلم من شهد الجنائز حتى يصل على فلها قيراط. ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان. قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين. انتهى حديث ابي الطاهر وزاد وزاد الاخران. قال ابن شهاب - [00:38:15](#)

قال سعد ابن عبد الله ابن عمر وكان ابن عمر يصلي عليها ثم ينصرف فلما بلغه حديث ابي هريرة قال لقد ضيعنا قراريط حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا عبد الاعلى قال وحدثنا ابن رافع وعبد ابن حميد عن عبد الرزاق كلاهما عن معمر عن الزهري -

[00:38:35](#)

عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله الجبلين العظيمين ولم يذكر ولم يذكر ما بعده. وفي عبه الاعلى حتى يفرغ منها. وفي حديث عبد الرزاق حتى توضع في اللحد. قال وحدثني عبد الملك ابن شعيب ابن الليث قال -

[00:38:55](#)

قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل ابن خالد عن ابن شهاب انه قال حدثني رجال عنها حدثني رجال عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث معمر وقال ومن اتبعها حتى تدفن. قال وحدثني محمد بن حاتم - [00:39:15](#)

قال حدثنا بهج قال حدثنا بهيب قال حدثني سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط فان تبعها فله قيراطان. قيل وما القيراطان؟ قال اصغرهما مثل احد - [00:39:35](#)

قال حدثنا شيبان ابن فروق قال حدثنا جليل عن ابن حازم قال حدثنا نافع قيل قيل لابن عمر ان ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تبع جنازة فله قيراط من الاجر. فقال ابن عمر اكثر علينا ابو هريرة. فبعث الى عائشة فسأل -

[00:39:54](#)

لها فصدقت ابا هريرة. فقال ابن عمر لقد ضيعنا لقد فرطنا في قراريط كثيرة قال حدثني محمد بن حاتم قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن يزيد ابي كيسان قال حدثني ابو حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه - [00:40:14](#)

وسلم قال من صلى على جنازة فله قيراط. ومن اتبعها توضع في القبر فقيراطان. قال قلت يا ابا هريرة وما القيراط؟ قال قال مثل احد ثم ذكر هذه الاحاديث المتعلقة فضل الصلاة على الجنازة واتباع واتباعها وما في ذلك من الاجر العظيم - [00:40:34](#)

وان من صلى عليها فله قيراط. ومن تبعها حتى تدفن فله قيراط يعني انه اذا صلى عليها له قيراط واذا تبي حتدفن له قيراطا اخر. والمجموع قيراطان وليس معنى ذلك انها ان الدفن له قيراطان وهذا له قيراط وانما هو قيراطان - [00:40:57](#)

يعني معناه ان ان الاول يعني ضم اليه الثاني فصار المجموع اثنان وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة كانما قام نصف الليل ومن صلى الفجر في جماعة فكأنما قام الليل كله - [00:41:20](#)

يعني معنى ذلك انه يضم النصف الذي جاء من الفجر مضاف الى النصف الذي جاء من العشاء وكذلك هذا يضم القيراط الذي حصل من ان صلاة الى القيراط او القيراط الذي حصل من عند الدفن الى القيراط الذي حصل يعني عند في الصلاة فيكون مجموع قيراط -

[00:41:39](#)

وبين يعني مقدار القيراطين وانهما يعني مثل جبل احد يعني في الاجر العظيم والثواب الجزيل لانهما مثل جبل احد عد وابن عمر رضي الله عنه كان كان كان يصلي على الجنازة - [00:41:59](#)

ويعني لا يتبعها احيانا ولما بلغه الحديث قال قد فرطنا في قراريط كثيرة او ضيعنا قراريط كثيرة لان لانه ما كان يحسن في ذلك فندم وتأسف على ما حصل ووصف يعني حاله بانه مفرط وانه ضيع يعني قراريط كثيرة يعني - [00:42:18](#)

بحيث لم يتبع الجنازة وما جاء في عنه قد اقبل علينا ابو هريرة يعني اراد من ذلك ان يتحقق والا يكون نسي او وهم ولهذا صدقته عائشة واخبرت ان انها علمت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يعلمه ابو هريرة. وعند ذلك قال - [00:42:42](#)

قال آابن عمر فقد فرطنا يعني ضيعنا يعني ضيعنا وفاتنا يعني خير كثير في عدم كونه لم يصلي كونه لم يتبع الجنازة قال مثل الجبلين العظيمين اصغرهما مثل احد ايوه الان يتبعها حتى تدفن اي حتى يفرغ من دهنها هذا هو جاء في الروايات حتى تظعف

اللحن بعضها - [00:43:02](#)

حتى يجدها هو المقصود ذلك حتى فرغ المدافعين هل من حصول الثواب هذا لابد ان يشارك في الحمل في الدفن؟ لا لا مو لازم.

يعني الناس ما كلهم يقدرين على المشاركة - [00:43:37](#)

آآالف الحمل ولا في الدفن قال حدثنا ابو الطاهر وحرمانا ابن يحيى وهرب بن سعيد عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة. نعم - [00:43:53](#)

وهذا حدثنا ابو بكر ابي شيبه عن عبد الاعلى ابن عبد الاعلى قال حدثني محمد بن حاتم عن بهز ابن اسد عن وهيب ابن خالد عن

سهيل ابن ابي صالح عن ابيه ابو صالح عن ابي هريرة قال حدثنا شعيبان ابن - [00:44:12](#)

عن جرير يعني ابن حازم عن نافع عن ابن ابي عمر نعم هذا ربايعي هذا من اعلى الاسانيد عند مسلم وفي الرباعيات. نعم قال حدثنا محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد قطاعا عن يزيد ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة هو سلمان - [00:44:34](#)

سلمان يشتعل اذا جاء ابو حازم يروي عن ابي هريرة وهو سلمان واذا اجابه حازم يروي عن سعد ابن سعد الساعدي وهو سلمة بن دينار قال وحدثني محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا حيوة قال حدثني ابو صخر عن يزيد ابن عبد الله ابن قصي انه حدثه - [00:44:59](#)

ان داود ابن عامر ابن ابن سعد ابن ابي وقاص حدثه عن ابيه انه كان قاعدا عند عبد الله ابن عمر اذ خباب صاحب المقصورة فقال يا عبد الله ابن عمر الا تسمع ما يقول ابو هريرة؟ انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:45:23](#)

يقول من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من اجر. كل قيراط مثل ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الاجر مثل احد. فارسل ابن عمر خبابا الى عائشة يسألها عن قول ابي هريرة ثم - [00:45:43](#)

اليه فيخبره فيخبره ما قال واخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد يقلبها في يده حتى رجع اليه الرسول فقال قالت عائشة صدق ابو هريرة. فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الارض. ثم قال لقد فرطنا - [00:46:03](#)

في قراريط كثيرة وهذا مثل الذي قبله الا ان فيه انه من بيت من بيتها وهذا يعني اه لا ليس بلازم لان كثير من الروايات جاءت في الصلاة ولا يلزم الناس ان يذهبوا وانهم لا يفحصون هذا الاجر الا اذا لکن لا شك هذا اكمل. لان يكونوا يعني يأتيهم البيت ويساعدهم

اذا كانوا بحاجة للمساعدة - [00:46:23](#)

لا شك ان هذا اكمل من الذي صلى عليها فقط. لكن الاحاديث التي مضت كلها في الصلاة وفي اتباعها وفي اتباع اهل المقبرة وان الصلاة فيها قيراط وان اتباع المقرة حتى تدفن ويفرغ من دفنها فيها قيراط - [00:46:47](#)

اعتراض اخر فهو مثل الذي قبله اذا فيه آآ مر بنا قال رجال عن ابي هريرة نعم هذا يعني هنا مبهم الرجال عقدهم ولكنه في الروايات السابقة سمى بعض الرجال في الروايات السابقة تسمى بعض الرجال الذين الزهري يروي عنهم عن ابي هريرة شف -

[00:47:07](#)

يعني طبعا فيها اثنين مر معنا ايه عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج نعم يروي عنه الزهري. ايه. نعم. والثاني. وثاني بن عبد الله بن عمر. اي نعم. الزهري عن سالم عن ابي هريرة. ونعم. نعم - [00:47:34](#)

وعن سعيد بن المسيب نعم يعني هذا الذي جاء من ذكر الابهام يعني في الرجال لا يؤثر لانه جاء يعني بيانهم في او بيان بعضهم في الروايات السابقة حيث ذكر ثلاثة منهم في اثناء الاسناد نعم - [00:47:50](#)

اذ طلع خباب صاحب المقصورة. هذا خباب المدني. خباب بدني يقال لصاحب المقصورة قال حدثني محمد يأتي الان. نعم. قال حدثني محمد بن عبدالله بن نمير عن عبد الله بن يزيد. العنقي المقرئ عن - [00:48:12](#)

ابن شريح المصري عن ابي صخر هنا حيوة بن شريح اثنان واحد مصري بطبقة متقدمة والثاني حمصي بطبقة متأخرة. وكلهم يقول فاذا جاء في اخر الاسناد او في اول الاسناد حيوها من شريح هو الحمصي. واذا جاء في اثنائه في الطبقة السادسة - [00:48:34](#)

فانه حي وابن شريح المصري نعم عن ابي صقر ابو صخر هو الخراط وهو عميد ابن حميد ابن زياد نعم عن يزيد ابن عبد الله ابن قصي عن داوود ابن - [00:48:55](#)

بن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه. نعم عن عبدالله بن عمر عن ابي هريرة وعائشة. نعم قال وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن ابن سعيد قال حدثنا شعبة قال حدثني قتادة عن سالم ابن ابي الجعد عن معدان ابن ابي طلحة الاعماري - [00:49:09](#)

عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة له قيراط فان شهد دفنها فله قيراطان القيراط مثل احد. وهذا مثل ما تقدم - [00:49:29](#)

قال وحدثني ابن بشار قال حدثنا معاذ ابن هشام قال حدثنا ابي قال وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد حاء قال



قال حدثنا هارون المعروف وهارون ابن سعيد الابلبي والوليد ابن شجاع السكوني عن ابن وهب عن ابي صخر عن شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر عن كريب مولى ابن - [00:55:58](#)

عباس عن ابن عباس نعم. قال فيه وفي رواية لمعروف يعني هارون ابن المعروف عن شريك ابن ابي نمر نعم عن قريب عن ابن عباس والاول عن قريب مولى ابن عباس عن عبد الله ابن عباس ما يعني تعبير يعني بس باللفظ يعني قال مولى وعن ابن عباس وهذا قال - [00:56:08](#)

عن عبد الله بن عباس عن ابن عباس هناك عن مولى هناك عن مولى ابن عباس عن عبد الله ابن عباس بالاولى ذكر مولى وذكر عبد الله ابن عباس. بحرف مولى وبحدف كلمة عبد الله. نعم - [00:56:33](#)

ما في من يثنى عليه خير او شر من الموتى. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم اللهمك الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين - [00:56:49](#)

امين يعني ما يعني ما يمر معنا حيوة حيوها بن شريح بن يزيد الحضرمي الحمصي هذا يعني لا ذكر له عند مسلم اذا ما يمر معنا في مسلم اينما يأتي لكنه يعني في الرواة يعني - [00:57:08](#)

افرق يا مسلم رجال من هو؟ ها؟ هو رجال البخاري وابو داوود الترمذي ابن ماجة ايه نعم اما المصلح ليس لكنه يعني يعني طبقتة متأخرة الطبقة المتأخرة وذاك عند البخاري كل اثنين عند البخاري - [00:57:24](#)

لان هذا فضل اصحاب الكتب المصري فيأتي عند البخاري في اول اسناده وفي اثناء الاسناده فاذا جاء في اول الاسناد الحمصي واذا جاء في اثناء الاسناد هو المصري يقول السائل ما حكم زهاب المرأة لتصلي على الجنازة؟ سواء في المسجد او غير المسجد لكن لا تذهب الى القبور - [00:57:45](#)

اقول ما في بأس اذا يعني صار فيه جنازة يصلي عليها في المسجد وجاءت لتصلي عليها ما في بأس يقول شخص غسل والدته لانه لا يوجد في القرية من يحسن الميت من النساء - [00:58:20](#)

بل انهم يخافون من تغسيل الاموات عمله غلط هذا كان كان يكفي ان تيمم اذا ما وجد نساء يعني يغسلنها في يمن هذا يقول هل يجوز للاب ان يغسل ابنته؟ او العكس؟ لا يجوز لابد كل انا قلت للرجال - [00:58:44](#)

يغسل الرجال والنساء يغسل النساء الا ما يتعلق بهم بالزوجين. الزوجة التي تغسل زوجها والزوجة تغسل زوجته وما يعني رجل امرأة وامرأة هذا لا يجوز الا في حق احد الزوجين - [00:59:13](#)

يقول هل صحيح ان في اللهم اذا يكون طفل صغير او طفل صغير هذا ما في اشكال ما في مشكلة نقول بالنسبة لتغسيل الميت هل صحيح ان من صفة التغسيل ان يضع المغسل يده على بطن الميت - [00:59:33](#)

لكي يخرج الفضلات ثم يصب الماء عليه يعني هكذا ذكروا ذكروا ان هذا منه يعني حتى لا يظهر شيء يعني اذا عملوا هذا الشيء وظهر يعني نظفوه لكن لو تركوه يمكن ان يحصل يعني بحركة وكذا انه يطلع شيء - [00:59:52](#)

تاسير يعني وجح يقول هل اذا وضع الميت في قبره تطلق وتفتح العقد؟ اي نعم ويكشف عن وجهه؟ لا ما يكشف عن وجهه لا يكشف عن وجهه لان ما تطلق العقدة بس - [01:00:11](#)

لان العقد المقصود بها حتى لا ينكشف واذا وصلوا القبر ما في ما فيه المحظور هذا زال ما وجه استحسان بعض الناس بخلط ماء زمزم للماء الذي يغسل به الميت - [01:00:30](#)

والله ما ادري يمكن عشانه ماء مبارك قضى شأنه ان ماء مبارك يعني لو فعل لا حرج اقول - [01:00:49](#)